دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان:	أحوال الجملة الطلبية في القرآن الكريم : دراسة وصفية استقرائية تحليلية
المؤلف الرئيسي:	البشير، قسم االله محمد
مؤلفين آخرين:	التهامي، محمد الحسن فضل المولد(مشرف)
التاريخ الميلادي:	2011
موقع:	الخرطوم
الصفحات:	1 - 235
رقم MD:	699060
نوع المحتوى:	رسائل جامعية
الدرجة العلمية:	رسالة دكتوراه
الجامعة:	جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية
الكلية:	كلية الدراسات العليا
الدولة:	السودان
قواعد المعلومات:	Dissertations
مواضيع:	القرآن الكريم، بلاغة القرآن الكريم، الأسلوب القرآني، الجملة الطلبية
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/699060

© 2016 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

الباب الثالث

من أقسام الجملة الطلبية في القرآن الكريم الأمر ،والنهي

الفصل الأول : الأمر

الفصل الثاني : النهي

الفصل الثالث:تطبيقات على الأمر والنهي من القرآن الكريم

الفصل الأول

الأمر

المبحث الأول : تعريف الأمر لغة واصطلاحاً :

المبحث الثاني : صيغ الأمر

المبحث الثالث : خروج الأمر عن مقتضى الظاهر

المبحث الأول

تعريف الأمر لغة واصطلاحاً

المطلب الأول : الأمر لغة

الأمر معروف : نقيض النهي ، أمره به ، وأمره إياه ، يأمره أمراً ، وإماراً ، فأتمر ، أي : قبل أمره ، وأمرته بكذا أمراً ، والجمع الأوامر([1]) .

الأمر : هو قول القائل لمن دونه : افعل([2])

المطلب الثاني : الأمر اصطلاحاً :

هو طلب الفعل استعلاءً([3]) .

هو طلب الفعل من المخاطب على وجه الاستعلاء ، أي : أن ينظر الآمر لنفسه على أنه أعلى منزلة لمن يخاطبه ، أو يوجه أمره إليه ، سواء أكان أعلى منزلة ، أم لا([4]) .

يقول الزمخشري : (الأمر : طلب الفعل ممن هو دونك وبعثه عليه ، وبه سمى الأمر الذي هو واحد الأمور)([5]) .

وتأتي دراسة الأمر للتأمل ، والبحث عن المعنى في ضوء السياق ، لأن السياق هو الذي تستمد منه صيغة الأمر دلالتها([6]) .

([1]) لسان العرب ج٤ مادة (أمر) ص٢٦-٢٧

([2]) كتاب التعريفات ص٤٠

([3]) الإيضاح ص١٠٣

([4]) البلاغة العربية المفهوم والتطبيق ص٨٨

([5]) الكشاف ج١ ص١١٤

([6]) انظر دلالات التراكيب ص٢٤٨

المبحث الثاني

صيغ الأمر

وللأمر أربع صيغ تنوب كل واحدة منها عن الأخرى في طلب الفعل على وجه الاستعلاء ، ووجوب الإلزام هي([1]) :

١/ فعل الأمر : وذلك في مثل قوله تعالى : (يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ)([2]) ، وقوله تعالى : (وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ)([3]) .

٢/ الفعل المضارع المجزوم بلام الأمر : في مثل قوله تعالى : (لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ)([4]) ، وقوله تعالى : (فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ)([5]) .

٣/ اسم فعل الأمر : في مثل قوله تعالى : (عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ)([6]) ، فعليكم : اسم فعل أمر بمعنى (إلزموا) .

ومن استعمال اسم فعل الأمر قول حماد عجرد([7]) :

فحذار أن ترضى مودة من يقلى المقلّ ويعشق المثرى

فقد استعمل الشاعر اسم فعل الأمر (حذار) بمعنى (احذر) أي : ابتعد ، وتجنب .

٤/ المصدر النائب عن فعل الأمر : في مثل قوله تعالى : (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً)([8])، أي : أحسنوا إلى الوالدين إحساناً .

ومنه قول قطري بن الفجاءة :

فصبراً في مجال الموت صبراً فما نيل الخلود بمستطاع

وصيغة الأمر قد تستعمل في غير طلب الفعل ، بحسب مناسبة المقام

([1]) البلاغة العربية المفهوم والتطبيق ، ص٨٨-٨٩

([2]) مريم : ١٢

([3]) البقرة : ٤٣

([4]) الطلاق : ٧

([5]) قريش : ٣

([6]) المائدة : ١٠٥

([7]) وفي الموسوعة الشعرية ، الشطر الأول من هذا البيت هو (فارفض بإجمال أخوة من) وعلى رواية هذا الشطر لا شاهد فيه

([8]) البقرة : ٨٣ ، والنساء : ٣٦

المبحث الثالث

خروج الأمر عن مقتضى الظاهر

وهذه المعاني التي يخرج إليها الأمر كثيرة منها :

١/ الإباحة : وهي توهم المخاطب أن الفعل محظور عليه ، فيكون الأمر إذناً له بالفعل ، ولا يخرج عند الترك ، في مثل قوله تعالى : (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ)(١) ، ومنها قول ابن الرومي:

ألقها عنك يا طويلة أولا فاحتسبها شرارة في السعير

٢/ التهديد : كقوله تعالى : (اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ)(٢) .

٣/ التعجيز : وهو كقولك لمن يدعي أمراً تعتقد أنه ليس في وسعه : افعله ، وعليه قوله تعالى : (فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِثْلِهِ)(٣) .

٤/ التسخير : نحو قوله تعالى : (كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ)(٤) .

٥/ الإهانة : نحو قوله تعالى : (قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيداً)(٥) ، وقوله تعالى : (ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ)(٦) .

٦/ التسوية : كقوله تعالى : (قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعاً أَوْ كَرْهاً لَنْ يُتَقَبَّلَ مِنْكُمْ)(٧) .

٧/ الدعاء : وهو إذا استعملت صيغة الأمر في طلب الفعل على سبيل التضرع ، نحو قوله تعالى : (رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَ)(٨) .

وغير هذه من المعاني التي تخرج إليها صيغ الأمر ، الكثير ، وهي بحسب السياق والمقام الذي جرت فيه(٩) .

---

(١) البقرة : ١٨٧

(٢) فصلت: ٤٠

(٣) البقرة : ٢٣

(٤) الأعراف : ١٦٦

(٥) الإسراء : ٥٠

(٦) الدخان : ٤٩

(٧) التوبة : ٥٣

(٨) نوح : ٢٨

(٩) انظر الإيضاح ص١٠٣ – ١٠٤ ، والبلاغة العربية المفهوم والتطبيق ص٩٠-٩٧

الفصل الثاني

النهي

المبحث الأول : تعريف النهي لغة واصطلاحاً

المبحث الثاني : صيغة النهي وخروجه عن مقتضى الظاهر

المبحث الأول

تعريف النهي لغة واصطلاحاً

المطلب الأول : النهي لغة

النهي خلاف الامر ، نهاه ينهاه نهياً فانتهى وتناهى : كفَّ[1] .

النهي ضد الأمر ، وهو قول القائل لمن دونه : لا تفعل[2] .

المطلب الثاني : النهي اصطلاحاً

هو طلب الكفَّ عن الفعل على وجه الاستعلاء[3]

([1]) لسان العرب ج١٥ مادة (نهى) ص٣٤٣

([2]) كتاب التعريفات ص٢٤٣

([3]) انظر الإيضاح ص١٠٤ ، ودلالات التراكيب ص٢٥٧

المبحث الثاني

صيغة النهي وخروجه عن مقتضى الظاهر

المطلب الأول : صيغة النهي

وللنهي صيغة واحدة،هي:الفعل المضارع المسبوق بـ (لا الناهية الجازمة)([1]) .

المطلب الثاني : خروج النهي عن مقتضى الظاهر

النهي يفيد كثيراً من المعاني الجانبية ، فمن هذه المعاني التي يفيدها النهي وتخرج إليها صيغته([2]) :

١/ الدعاء ، أو الضراعة : وذلك نحو قوله تعالى : (رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا)([3]) ، وقوله تعالى : (رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلا تُحَمِّلْنَا مَا لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا)([4]).

٢/ التيئيس : كقوله تعالى : (لا تَعْتَذِرُوا الْيَوْمَ)([5]) .

٣/ الإهانة : كقوله تعالى : (قَالَ اخْسَأُوا فِيهَا وَلا تُكَلِّمُونِ)([6]) .

وغير هذه من المعاني التي يهتدي إليها المتأمل في المعاني التي تخرج إليها صيغة النهي .

ويقرر الخطيب القزويني في نهاية بحث النهي ، أن صور الإنشاء الطلبي الأربعة ، أي : التمني ، والاستفهام ، والأمر ، والنهي ، تشترك في كونها قرينة دالة على تقدير الشرط بعدها . كقولك : ليت لي مالاً أنفقه ، أي : إن أرزقه ، وقولك : أين بيتك أزرك ؟ أي : إن تعرفنيه ، وقولك : أكرمني أكرمك ، أي : إن تكرمني ، وقولك : لا تشتم يكن خيراً لك ، أي إن لا تشتم([7]) .

([1]) البلاغة العربية المفهوم والتطبيق ص٩٨

([2]) دلالات التراكيب ص٢٥٧

([3]) آل عمران : ٨

([4]) البقرة : ٢٨٦

([5]) التحريم : ٧

([6]) المؤمنون : ١٠٨

([7]) الإيضاح ص١٠٤-١٠٥

الفصل الثالث

تطبيقات على الأمر والنهي من القرآن الكريم

المبحث الأول : تحليل معاني الأمر في القرآن الكريم

المطلب الأول : صيغة فعل الأمر (افعل)

المطلب الثاني : بقية صيغ الأمر

١/ صيغة الفعل المضارع المقرون بلام الأمر

٢/ المصدر النائب عن فعل الأمر

٣/ اسم فعل الأمر

المبحث الثاني : تحليل معاني النهي في القرآن الكريم

المبحث الأول

تحليل معاني الأمر في القرآن الكريم

الأمر والنهي يستعملان في ما يقرب من خمسة وعشرين معنى مجازياً . فقد استعمل القرآن أسلوبي الأمر والنهي في معان مجازية مفعمة بالإيحاءات البيانية ، لإقرار الحق وإظهاره ، ودحض الباطل والتنفير منه([1]) .

والذي أحصيته من الأمر بصيغه المختلفة في القرآن الكريم ، قد بلغ (واحد وثلاثين وأربعمائة /٤٣١ موضعاً) ، وهذه المواضع متفرقة في باب النداء وغيره من آيات القرآن الكريم ، وهذا العدد ليس كل ما في القرآن الكريم من أمر ، ولكن هو ما تمكنت من إحصائه ، مع العلم بأن صيغه لا تختلف كثرت أو قلت ، وإنما هي تأتي لطلب الفعل على جهة الاستعلاء([2]) .

وقد قسمت صيغ الأمر إلى مجموعتين :

١/ المجموعة الأولى جعلتها لصيغة الأمر الصريح الذي يرد بصيغة فعل الأمر : (افعل) ، وهذه الصيغة هي الأكثر .

٢/ والمجموعة الثانية ، جعلتها لبقية صيغ الأمر ، وهي : (١/ المضارع المقرون بلام الأمر ، ٢/ المصدر النائب عن فعل الأمر ، ٣/ اسم فعل الأمر) .

تناولت هذه الصيغ في مطلبين :

المطلب الأول : صيغة فعل الأمر (افعل) :

وصيغة الأمر التي يرد بها هي : (افعل) ، وقد اتفق الأصوليون على اطلاقها بإزاء خمسة عشر اعتبار([3]) .

١/ الوجوب ، كقوله تعالى : (يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ)([4]) .

([1]) الموسوعة القرآنية المتخصصة ص٤٥٠-٤٥١

([2]) انظر علي بن محمد الآمدي أبو الحسن ، الإحكام في أصول الأحكام ، ط١ (١٤٠٤هـ) بتحقيق : سيد الجميلي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان ، ج٢ ص١٥٨

([3]) المرجع نفسه ج٢ ص١٥٨-١٦١

([4]) لقمان : ١٧

ووجه تخصيص هذه الطاعات ، أنها أمهات العبادات ، وعماد الخير كله ، والإشارة بقوله (إن ذلك) إلى الطاعات المذكورة ، وخبر إن قوله (من عزم الأمور) ، أي : مما جعله الله عزيمة وأوجبه على عباده([1]) .

كذلك جاء في هذه الآية: أن جملة : (إنّ ذلك من عزم الأمور) تعليل لوجوب الإمتثال بما سبق ، وفيه اعتناء بشأنه([2]) .

٢/ كذلك من معاني صيغة الأمر هذه ، الندب كقوله تعالى : (وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ..) ([3]) .

وجاء في تفسيرها : (فكاتبوهم) .. والأمر فيه للندب ، عند أكثر العلماء ، لأن الكتابة معاوضة تتضمن الإرفاق ، فلا تجب كغيرها([4]) .

٣/ ومن معانيها أيضاً ، الإرشاد كقوله تعالى : (وَاللاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً)([5]) .

وهو قريب من الندب لاشتراكهما في طلب تحصيل المصلحة ، غير أن الندب لمصلحة أخروية والإرشاد لمصلحة دنيوية([6]) .

٤/ كذلك منها الإباحة كقوله تعالى : (وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا..) ([7]) فقوله : (وإذا حللتم فاصطادوا) إذن في الاصطياد بعد زوال الإحرام ، ولا يلزم من إرادة الإباحة ههنا من الأمر دلالة الأمر اللآتي بعد الحظر على الإباحة مطلقاً([8]) .

([1]) فتح القدير ج٤ ص٢٣٩

([2]) انظر تفسير روح المعاني ص٩٠

([3]) النور : ٣٣

([4]) تفسير البيضاوي ج٤ ص١٨٥

([5]) النساء : ١٥

([6]) الإحكام في أصول الأحكام ج٢ ص١٥٨

([7]) المائدة : ٢

([8]) تفسير البيضاوي ج٢ ص٢٩١

كما جاء فيها : (الأمر للإباحة بعد الحظر ، كأنه قيل : وإذا حللتم فلا جناح عليكم في الاصطياد)([1]) .

وللتحقيق في هذه المسألة يقول صاحب تفسير أضواء البيان : إن معنى قوله تعالى : (وإذا حللتم فاصطادوا) يعني : إن شئتم فلا يدل هذا الأمر على إيجاب الاصطياد عند الإحلال ، ويدل له الاستقراء في القرآن ، فإن كل شيء كان جائزاً ثم حرّم لموجب ثم أمر به بعد زوال ذلك الموجب ، فإن ذلك الأمر كله في القرآن للجواز ، نحو قوله تعالى هنا : (وإذا حللتم فاصطادوا) وقوله : (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الأَرْضِ)([2]) ، وقوله : (فالآن باشروهن)([3]) وقوله : (فإذا تطهرن فأتوهن)([4]) .

وبهذا تعلم أن التحقيق الذي دلّ عليه الاستقراء التام في القرآن أن الأمر بالشيء بعد تحريمه يدل على رجوعه إلى ما كان عليه قبل التحريم ، فالصيد قبل الإحرام كان جائزاً ، فمنع للإحرام ، ثم أمر به بعد الإحلال ، فيرجع لما كان عليه قبل التحريم ، وهو الجواز([5]) .

فعنده أن الأمر ليس للإباحة إنما هو للجواز . والظاهر أن هذه مسألة أصولية كما قرر هو فيرجع فيها إلى كتب الأصول لمعرفة انتقال الحكم من درجة إلى أخرى والله أعلم .

٥/ وأيضاً من هذه المعاني التي يخرج إليها الأمر ، الإمتنان كقوله تعالى : (وَمِنَ الأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشاً كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ)([6]) .

([1]) تفسير أبي السعود ج٣ ص٤

([2]) الجمعة : ١٠

([3]) البقرة : ١٨٦

([4]) البقرة : ٢٢٢

([5]) أضواء البيان ج١ ص٣٢٧

([6]) الأنعام : ١٤٢

فقد امتن الله سبحانه وتعالى على عباده بأن خلق لهم هذه الأنعام ، فمنها ما يركبون عليه ويحملون عليه أثقالهم ،ومنها ما يفرش للذبح فيأكلون منه ، أو يفرشوا المنسوج من شعره وصوفه ووبره([1]) .

٦/ كذلك من هذه المعاني ، الإكرام ، كقوله تعالى : (إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ادْخُلُوهَا بِسَلامٍ آمِنِينَ)([2]) .

أي : أن من إكرام الله تعالى للمؤمنين المتقين إدخالهم الجنات ، وجعل لكلٍّ واحد منهم عيناً يشرب منها ، أو عدة عيون يشرب منها ، ثم هم في الجنات سالمين آمنين من الزوال والآفات([3]).

٧/ كما أن منها التهديد ، كقوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمَّنْ يَأْتِي آمِناً يَوْمَ الْقِيَامَةِ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ)([4]) (اعملوا ما شئتم) تهديد شديد ، (إنه بما تعملون بصير) وعيد بالمجازاة([5]) .

والأمر الوارد في قوله تعالى في هذه الآية : (اعملوا ما شئتم) فيه إجماع من المفسرين على أن المراد منه التهديد والوعيد .

٨/ ومنها أيضاً الإنذار ، كقوله تعالى : (وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ)([6]) .

والإنذار هو في معنى التهديد لذلك جاء تفسير قوله تعالى : (قل تمتعوا) ، أن المراد بها التهديد بصيغة الأمر إيذاناً بأن المهدد عليه كالمطلوب ، لإفضائه إلى المهدد به ، وأن الأمرين كائنان لا محالة ، ولذلك علله بقوله : (فإن مصيركم إلى النار) وأن المخاطب لإنهماكه فيه ، كالمأمور به من آمر مطاع([7]) .

([1]) انظر تفسير البيضاوي ج٢ ص٤٥٩

([2]) الحجر : ٤٥-٤٦

([3]) انظر المرجع نفسه ج٢ ص٣٧٣

([4]) فصلت : ٤٠

([5]) المرجع نفسه ج٥ ص١١٦

([6]) إبراهيم : ٣٠

([7]) المرجع نفسه ج٣ ص٣٤٨

كما جاء فيها : أن الأمر فيه من التهديد الشديد والوعيد الأكيد ما لا يوصف([1]) .

٩/ كذلك منها التسخير ، كقوله تعالى : (وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ)([2]) .

والمراد بالأمر (كونوا) بيان سرعة التكوين وأنهم صاروا كذلك كما أراده عز وجل([3]) .

١٠/ ومنها التعجيز ، كقوله تعالى : (قل كونوا حجارة أو حديداً)([4]) .

أي : قل لهم يا محمد : كونوا على جهة التعجيز حجارة أو حديداً في الشدة والقوة([5]) .

كما أن فيها معنى آخر ، وهو أن معنى الأمر الاستهانة ، كما في قول موسى عليه السلام المحكي عن ربه سبحانه وتعالى : (ألقوا ما أنتم ملقون)([6]) ، وجعله صاحب الإيضاح أمر إهانة ، كما أنه أمر تسخير ، كما في قوله تعالى : (كونوا قردة خاسئين) ، والظاهر أنه للتعجيز والإهانة([7]) .

١١/ ومنها أيضاً الإهانة ، كما في قوله تعالى : (ذق إنك أنت العزيز الكريم)([8]) .

أي : قولوا له ذلك استهزاء به وتقريعاً على ما كان يزعمه([9]) .

وقيل : هو على معنى الاستخفاف والتوبيخ والاستهزاء ، والإهانة والتنقيص ، أي : قال له : إنك أنت الذليل المهان([10]) .

([1]) تفسير أبي السعود ج٥ ص٤٦

([2]) البقرة : ٦٥

([3]) المرجع نفسه ج١ ص١١٠

([4]) الإسراء : ٥٠

([5]) تفسير القرطبي ج١٠ ص٢٧٢

([6])يونس : ٨٠

([7]) انظر تفسير روح المعاني ج١٥ ص٩١

([8]) الدخان : ٤٩

([9]) تفسير البيضاوي ج٥ ص١٦٤-١٦٥

([10]) تفسير القرطبي ج٦ ص١٥١

١٢/ كذلك منها التسوية ، كقوله تعالى : (اصْلَوْهَا فَاصْبِرُوا أَوْ لا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)([١]) .

وجاء في تفسير هذه الآية ، أي : ادخلوها على أي وجه شئتم من الصبر وعدمه ، فإنه لا محيص لكم عنها ، (سواء عليكم) أي : الأمران : الصبر وعدمه، (إنما تجزون ما كنتم تعملون) تعليل للاستواء ، فإنه لما كان الجزاء واجب الوقوع، كان الصبر وعدمه سيين في عدم النفع([٢]) .

١٣/ كما أن منها الدعاء ، كقوله تعالى : (رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ)([٣]) .

هذا ونحوه مما ورد في القرآن الكريم ، من مناجاة العباد لربهم بصيغة الأمر يدخل في باب الدعاء ، لأنه أمر من الأدنى إلى الأعلى وخاصة في مقام الربوبية ، وأمثلته في القرآن كثيرة ، كما في قوله تعالى : (رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ)([٤]) . فدلت هذه الآية على أن الأمر مقصود منه الدعاء .

١٤/ وأيضاً من هذه المعاني التي دلت عليها صيغة الأمر ، التمني ، ولم يرد من القرآن ما يفيد هذا المعنى بصيغة (افعل) ، وإنما جاء في الشعر كقول امرئ القيس:

ألا أيها الليل الطويل ألا انجلي بصبح وما الإصباح منك بأمثل([٥])

ومعنى التمني جاء بصيغة أخرى ، وهي قوله تعالى : (وَنَادَوْا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ مَاكِثُونَ)([٦]) ، والمعنى سل ربنا أن يقضي علينا ، فإنه جؤار وتمن للموت من فرط الشدة([٧]) .

فطلب الشاعر من الليل وهو جماد لا يشعر ولا يستجيب ، يعد من تمنى الأمر ، وهو طلب المستحيل الذي ترغب النفس في حصوله.

([١]) الطور : ١٦

([٢]) البيضاوي ج٥ ص٢٤٦

([٣]) إبراهيم : ٤١

([٤]) إبراهيم : ٤٠

([٥]) الإحكام في أصول الأحكام ج٢ ص١٦٠

([٦]) الزخرف: ٧٧

([٧]) تفسير البيضاوي ج٥ ص١٥٤

١٥/ وأخيراً من هذه المعاني ، كمال القدرة ، وذلك كقوله تعالى : (إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ)([1]).

فمن كمال قدرة الله سبحانه وتعالى أنه ذكر في هذه الآية أنه لا يتعاصى على قدرته شيئ ، وإذ يقول للشيء (كن) فيكون بلا تأخير ، فبين أنه سبحانه وتعالى قادر على كل شيء وأنه كلما قال لشيء (كن) كان([2]) .

المطلب الثاني : بقية صيغ الأمر

ثم إن الأمر ورد في القرآن الكريم بصيغ أخرى ، وهي تفيد نفس هذه المعاني المتقدمة ، ومن هذه الصيغ :

١/ صيغة الفعل المضارع المقرون بلام الأمر :

هذه الصيغة كثيرة في القرآن الكريم ، فمنها على سبيل المثال ، قوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمّىً فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ)([3]) .

فقوله تعالى : (وليكتب ، وليملل وليتق..) ، كل هذه من صيغة الأمر الواردة بصيغة المضارع المقرون بلام الأمر . والأوامر التي في هذه الآية للاستحباب عند أكثر الأئمة ، وقيل : إنها للوجوب([4]) .

ومنها قوله تعالى : (فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلاً وَلْيَبْكُوا كَثِيراً جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ)([5]) .

إخبار عما يؤول إليه حالهم في الدنيا والآخرة ، أخرجه على صيغة الأمر للدلالة على أنه حتم واجب([6]) .

([1]) النحل : ٤٠

([2]) أضواء البيان ج٢ ص٣٧٧

([3]) البقرة : ٢٨٢

([4]) تفسير البيضاوي ج١ ص٥٨١

([5]) التوبة : ٨٢

([6]) المرجع نفسه ج٣ ص١٦٣

ومنها قوله تعالى : (وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكَاحاً حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ)([1]) .

(وليستعفف) إرشاد للعاجزين عن مبادئ النكاح وأسبابها إلى ما هو أولى لهم وأحرى بهم ، بعد بيان جواز مناكحة الفقراء ، أي : ليجتهدوا في العفة وقمع الشهوة([2]) .

٢/ المصدر النائب عن فعل الأمر :

ومن هذه الصيغ المصدر النائب عن فعل الأمر ، وذلك مثل قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنْثَى بِالأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ)([3]).

قوله تعالى : (فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ) ، معناه : فالأمر اتباع، أو فليكن اتباع ، والمراد وصية العافي بالمسامحة ، ومطالبة الدية من غير تعسف، وقوله عز وجل : (وأداء إليه بإحسان) ، حث المعفو عنه على أن يؤديها بإحسان من غير مماطلة ، وبخسٍ وأشار بقوله : (ذلك تخفيف من ربكم ورحمة) ، أي : ما ذكر من الحكم لما فيه من التسهيل والنفع([4]).

ومنها قوله تعالى : (آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ)([5]) ..

فقوله تعالى : (غفرانك ربنا) ، أي : اغفر لنا غفرانك ، أو نسألك غفرانك ذنوبنا المتقدمة .. وتقديم ذكر السمع والطاعة على طلب الغفران ، لما أن تقديم

([1]) النور : ٣٣

([2]) تفسير أبي السعود ج٦ ص١٧٢

([3]) البقرة : ١٧٨

([4]) تفسير أبي السعود ج١ ص١٩٦

([5]) البقرة : ٢٨٥

الوسيلة على المسئول ، أدعى إلى الإجابة والقبول ، والتعرض لعنوان الربوبية مع الإضافة إليهم ، للمبالغة في التضرع والجؤار([1]).

ومنها قوله تعالى : (فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِناً وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ)([2]) .

قوله تعالى : (ولله على الناس حج البيت) ، قيل : حج اسم للمصدر ، وهو للوجوب على المستطيع ، أي : من استطاع منهم إليه سبيلاً فلله عليه حج البيت ، ويؤكد هذا الوجوب قوله تعالى : ((ومن كفر) ، وضع من كفر موضع من لم يحج تأكيداً لوجوبه ، وتشديداً على تاركه([3]).

٣/ اسم فعل الأمر :

ومثاله قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)([4]).

(عليكم) أنفسكم) ، أي احفظوها والزموا إصلاحها (إلى الله مرجعكم فينبئكم بما كنتم تعملون) وعد ووعيد للفريقين ، وتنبيه على أن أحداً لا يؤاخذ بذنب غيره([5]).

المبحث الثاني

تحليل معاني النهي في القرآن الكريم

([1]) المرجع نفسه ج١ ص٢٧٦

([2]) آل عمران : ٩٧

([3]) انظر المرجع نفسه ج٢ ص٦٢

([4]) المائدة : ١٠٥

([5]) تفسير البيضاوي ج٢ ص٢٧٤

والنهي هو طلب الكف عن الفعل على وجه الاستعلاء ، وله صيغة واحدة هي (لا تفعل) ، أي : المضارع المجزوم بلا الناهية([1]) .

وقد أحصيت من صيغة النهي ما بلغ : (واحداً وأربعين ومائة / ١٤١ موضعٍ) ، وهو كالأمر ، فهو ليس كل ما في القرآن الكريم من صيغة النهي ، وقد لاحظت أن النهي في القرآن الكريم أقل من الأمر ، وذلك حين استعراضي لكثير من آيات الذكر الحكيم.

وللنهي معان يخرج إليها ويحمل عليها وهي:([2])

١/ التحريم والكراهة والتحقير ، كقوله تعالى : (لا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجاً مِنْهُمْ وَلا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ)([3]) .

وجاء في تفسيرها : أن ما في الدنيا من أصناف الأموال والذخائر بالنسبة إلى ما أوتيته مستحقر لا يعبأ به أصلاً ([4]).

٢/ ومنها بيان العاقبة ، كقوله تعالى : (وَلا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الأَبْصَارُ)([5]) .

المراد بالنهي عن حسبانه غافلاً ، الإيذان بأنه عالم بما يفعل الظالمون لا يخفى عليه منه شيء ، وأنه معاقبهم على قليله وكثيره ،على سبيل الوعيد والتهديد([6]) .كما قيل إنه تسلية للمظلوم وتهديد للظالم([7]) .

٣/ كذلك منها الدعاء ، كقوله تعالى : (رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلا تُحَمِّلْنَا مَا لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ)([8]) .

([1]) الإحكام في أصول الأحكام ج٢ ص٢٠٨

([2]) المرجع نفسه الجزء والصفحة

([3]) الحجر : ٨٨

([4]) تفسير أبي السعود ج٥ ص٨٩

([5]) إبراهيم : ٤٢

([6]) الكشاف ج٢ ص٥٢٨

([7]) تفسير البيضاوي ج٣ ص٣٥٤

([8]) البقرة : ٢٨٦

٤/ أيضاً منها اليأس ، كقوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لا تَعْتَذِرُوا الْيَوْمَ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)([1]) .

أي : يقال لهم هذا القول عند إدخالهم النار تأييساً لهم وقطعاً لأطماعهم([2]) .

كما جاء في تفسير هذه الآية،فإن عذركم لا ينفع، وهذا النهي لتحقيق اليأس ، ونظيره قوله تعالى:(فَيَوْمَئِذٍ لا يَنْفَعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَعْذِرَتُهُمْ وَلا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ)([3]) . ٥/ ومنها كذلك الإرشاد ، كقوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِنْ تَسْأَلوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ)([4]) .

فأرشدهم الله سبحانه وتعالى إلى عدم السؤال عن ما لا حاجة لهم فيه .

ومن الآيات التي ورد فيها النهي ، قوله تعالى : (وَلا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتاً وَسَاءَ سَبِيلاً)([5]) .

وإنما خص هذا النكاح بالنهي مبالغة في الزجر عنه([6]) .

وغير هذه الآيات التي ورد فيها النهي ، ولكن هذه المعاني التي ذكرت ، هي المعاني التي تدور حولها صيغة النهي كثرت أو قلت ، والله وليّ التوفيق . وهو الهادي إلى سواء السبيل.

([1]) التحريم : ٧

([2]) فتح القدير ج٥ ص٢٥٤

([3]) تفسير القرطبي ج١٨ ص١٩٧ ، والآية : ٥٧ من سورة الروم

([4]) المائدة : ١٠١

([5]) النساء : ٢٢

([6])تفسير أبي السعود ج٢ ص١٥٩